

مرسوم رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٢
بالتصديق على قرار مجلس هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية
الصادر في الرياض بتاريخ ١٥/١/١٩٩١^(١)

نحن خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر ،
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المادتين (٢٣) ، (٣٤) منه،
وعلى المرسوم رقم (٦٢) لسنة ١٩٧٧ بالتصديق على اتفاقية إنشاء هيئة الخليج للتنمية بجمهورية مصر
العربية، والبروتوكول الملحق بها،
وعلى قرار مجلس هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية الصادر في مدينة الرياض بتاريخ ٢٩
جمادى الثانية ١٤١١هـ الموافق ١٥ يناير ١٩٩١ بإعفاء جمهورية مصر العربية من المديونية المترتبة عليها لصالح
الهيئة، واعتبار أعمال ومهام هذه الهيئة كشخصية قانونية مستقلة منتهية وذلك لتحقيق جميع الأغراض التي أنشئت
من أجلها،
وعلى قرار مجلس الوزراء في إجتماعه العادي رقم (٦) لعام ١٩٩٢ المنعقد بتاريخ ٢٦/٢/١٩٩٢ بالموافقة
على قرار مجلس هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية المشار إليه،
وعلى اقتراح وزير المالية والبتروال بالنيابة،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،
رسمنا بما هو آت:

مادة (١)

صودق على قرار مجلس هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية المرفق نصه بهذا المرسوم، والصادر
في مدينة الرياض بتاريخ ٢٩ جمادى الثانية ١٤١١هـ الموافق ١٥ يناير ١٩٩١م بإعفاء جمهورية مصر العربية من
المديونية المترتبة عليها لصالح الهيئة، واعتبار أعمال ومهام هذه الهيئة منتهية. ويكون لهذا القرار قوة القانون وفقاً
للمادة (٢٤) من النظام الأساسي المؤقت المعدل.

مادة (٢)

يلغى المرسوم رقم (٦٢) لسنة ١٩٧٧م بالتصديق على اتفاقية إنشاء هيئة الخليج للتنمية بجمهورية مصر
العربية، والبروتوكول الملحق المشار إليه.

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا المرسوم. ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.

خليفة بن حمد آل ثاني

أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٤١٢/٩/١ هـ.

الموافق : ١٩٩٢/٣/٥ م

(١) نشر بالجريدة الرسمية العدد (٥) لسنة ١٩٩٢.

ان مجلس هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية

بعد الاطلاع على:

- ١ - اتفاقية إنشاء الهيئة المبرمة في الثاني من ربيع الثاني ١٣٩٦ الموافق ١٩٧٦/٤/١،
- ٢ - النظام الأساسي للهيئة الصادر بتاريخ ١٣٩٦/٤/٢ الموافق ١٩٧٦/٤/١،
- ٣ - التقرير المرفوع من مجلس المديرين التنفيذيين، حول النشاط الاقراضي للهيئة منذ إنشائها وحتى نهاية عام ١٩٩٠، وما اشتمل عليه من توصيات،

ق ر ر

أولاً: إعفاء جمهورية مصر العربية من المديونية المترتبة عليها لصالح هيئة الخليج للتنمية في مصر بموجب اتفاقيات القروض والوديعه، المبرمة بين الهيئة ومصر بتاريخ ١٩٧٦/١٢/١٧ وبتاريخ ١٩٧٧/٧/١٠ وبتاريخ ١٩٩٠/١٠/١٤ والضمانات الملحقه بهذه الاتفاقيات، حيث بلغت جملة هذه المديونية حتى ١٩٩١/١/٥ (٣.٠٧٢.٩٠٦.٢٤٩/٩٣) ثلاثة آلاف واثنان وسبعون مليوناً وتسعمائة وستة آلاف ومائتان وتسعة وأربعون دولاراً أمريكياً وثلاثة وتسعون سنتاً، وإبراء ذمة مصر من أي التزام تجاه الهيئة ترتبه الاتفاقيات والضمانات المشار إليها.

ثانياً: اعتبار أعمال ومهام هيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية، كشخصية قانونية مستقلة، منتهية وذلك لتحقيق جميع الأغراض التي أنشئت الهيئة من أجلها.

ثالثاً: تتولى كل دولة من الدول المؤسسة للهيئة اتخاذ الإجراءات التشريعية اللازمة للتصديق على هذا القرار، ويكون القرار نافذاً بعد التصديق عليه من جميع الدول المؤسسة للهيئة.

رابعاً: وتنفيذاً لهذا القرار، يفوض رئيس مجلس المديرين التنفيذيين باتخاذ كافة الخطوات النظامية اللازمة لتصفية جميع حقوق الهيئة والتزاماتها، وإنهاء كافة علاقاتها وارتباطاتها بالغير، بما في ذلك تصفية المراكز المالية المتعلقة بالقروض والضمانات المشار إليها في هذا القرار، وتقديم تقرير ختامي معتمد من مراجع الحسابات القانوني للهيئة عما تم اتخاذه من إجراءات.

صدر في مدينة الرياض بتاريخ ٢٩/ جمادى الثانية/ ١٤١١ الموافق ١٥/ يناير/ ١٩٩١.

وزير المالية والبتترول
عضو مجلس الهيئة
دولة قطر
عبد العزيز بن خليفة آل ثاني

وزير المالية والصناعة
عضو مجلس الهيئة
دولة الإمارات العربية المتحدة
حمدان بن راشد آل مكتوم

وزير المالية بالنيابة
رئيس مجلس الهيئة
دولة الكويت
ناصر عبدالله الروضان

وزير المالية والاقتصاد الوطني
عضو مجلس الهيئة
المملكة العربية السعودية
محمد أبى الخيل